

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE
DE LA COMPTABILITE

وزارة المالية

المديرية العامة للمحاسبة

DIRECTION DE LA REGLEMENTATION ET DE
L'EXECUTION COMPTABLE DES BUDGETS

مديرية التنظيم و التنفيذ المحاسبي للميزانيات

منشور رقم 13 مؤرخ في 31 ديسمبر 2010

الموضوع: توقيف المنح الممنوحة في إطار المادة 129 الفقرتين 3 و 4 من القانون 26/89 المؤرخ في 1989/12/31 المتضمن قانون المالية 1990.

المرجع: - التعلية الوزارية المشتركة رقم 08/04 المؤرخة في 2008/05/14.
- المذكرة رقم 209 المؤرخة في 14 نوفمبر 2010 لمديرية المنح بوزارة المجاهدين.

لقد نصت التعلية المشار إليها في المرجع أعلاه على إلغاء المنح المصفاة في إطار أحكام القانون رقم 26/89 المؤرخة في 1989/12/31 المتضمن قانون المالية لسنة 1990 المادة 129 الفقرتين 3 و 4 بمجرد دخول أحكام المادة 25 الفقرة 2 من القانون رقم 99-07 المؤرخ في 05 أبريل 1999 المتعلق بالمجاهد و الشهيد.

و لهذا الغرض، يوقف ابتداء من تاريخ 01 ديسمبر 2010 دفع المنح المصفاة في إطار أحكام المادة 129 الفقرتين 3 و 4 من القانون رقم 26/89 المؤرخة في 1989/12/31 المتضمن قانون المالية لسنة 1990.

إن الزائد المقترض بعنوان هذه المنح يكون موضوع إصدار سند تحصيل من طرف مديريات الولاية للمجاهدين.

أطلب منكم السهر علي التطبيق أحكام هذا المنشور.

مدير التنظيم و التنفيذ المحاسبي للميزانيات
الإمضاء: السيد خ. لخضاري

المرسل إليهم:

للتنفيذ:

- الخزينة الرئيسية
- خزائن الولايات

للإعلام :

- مجلس المحاسبة
- المفتشية العامة للمالية
- مفتشية المصالح المحاسبية
- مديرية المنح بوزارة المجاهدين
- الوكالة المحاسبية المركزية للخرينة
- المديرية الجهوية للخرينة
- الخزينة المركزية